


بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٩١١
بتاريخ:	٢٠١٧/٥/١٧

ملف رقم: ٤٤٦٢/٢/٣٢

**السيد اللواء/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية**

حيتية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم الوارد إلينا برقم (١٠٠٩) بتاريخ المؤرخ ٢٠١٥/١٠/٣١ بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ووزارة الداخلية بخصوص إلزام الأخيرة أداء مبلغ مقداره (٥٨٤٦,٢٧) خمسة آلاف وثمانمائة وستة وأربعون جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً قيمة إتلاف عمود إنارة رقم (٣٩/١) بالميناء أمام مبنى الحجر الزراعي بالمنطقة الأولى، وإتلاف شجرة والأرضية جراء حادث سيارة قيادة مجدد تابع للوزارة، وكذا الفوائد القانونية ونفيد: أن الموضوع عُرِضَ على هيئة الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٠ من مايو عام ٢٠١٧م، الموافق ١٤ من شعبان ١٤٣٨هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من اعتبار النزاع منتهياً متى قامت الجهة الإدارية المدعى عليها بسداد ما هو مطلوب منها من مبالغ، وذلك لاستغلاق باب المنازعة في هذا الشأن، مما يتعين معه حفظ الموضوع.



مجلس الدولة  
مركز المعلومات والجمعية العمومية  
للقسمى الفتوى والتشريع

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه تم إصلاح التفديات المطلوب عنها المبالغ محل النزاع المعروض من قبل المتسبب، وسداد قيمة المصاريف الإدارية والضرائب، الأمر الذي يكون معه النزاع غير ذي موضوع، وهو ما يغدو معه من المتعين حفظ الموضوع.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٧/ ٥ / ١٩

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/  
يحيى أحمد راغب دكروري  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس  
المكتب الفني

المستشار/  
مصطفى حسين السيد أبو حسين  
نائب رئيس مجلس الدولة  
معتز/

مجلس الدولة  
مركز المعلومات والجمعية العمومية  
التشريع